## الجُمهوريّة اللبنانيّة وزارة الداخلية والبلديات

محافظة جبل لبنان قضاء كسروان بلدية جونيه

## قرار بلدي رقم ٥٤٥ الموضوع: موافقة على عرض تجهيزات لقلمي نفوس كسروان وفتوح كسروان

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة

نهار الجمعة الواقع في ٢٠١٢/١٢/١٤

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/ ٢٩٢٢٨٧/

بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم ٥٢٥٥ /ص ٢٠١٢/١٢/١ والمبلغة وفقاً للاصول.

ووفقاً للبند رقم ١٤ من محضر جلسة ٢٠١٢/١٤ ٢٠١١منعقدة بنصابها القانوني.

ان مجلس بلدية جونيه

بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/١٢ و ٢٠١٠/٥/١١

وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته

بناء على القرار البلدي رقم ٣٥٢ تـاريخ ٢٠١٢/٦/٢٧ والقاضــي بالموافقة المبدئيـة علـى تـأمين مفروشــات لقلم نفوس كسروان وقلم نفوس فتوح كسروان في مبنى سراي جونيه وذلك ضمن مبلغ ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وفقأ للجداول والشروط المعدة لهذه الغاية إ

وبناء على موافقة معالى وزير الداخلية والبلديات رقم ١٢٣٤٥ تاريخ ٢٢ ايلول ٢٠١٢

وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة نجا منصور مخلوف رقم المالي (٢٥٤٩٧٤١) والبالغة قيمته الاجمالية . ۲۰۰,۰۰۰ ال.ل.

وبناء على العرض المقدم من العارض شركة ملكو للصناعة والتجارة رقم المالي (١٢١٦٩) والبالغة قيمته الاجمالية ۰۰۰,۰۱۹,۶۲۰,۰۰۰ل.ل.

وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض نجا منصور مخلوف رقم المالي (٢٥٤٩٧٤١) والبالغة قيمته الاجمالية ٢٠٠٠،٥٠١٠ ال.ل. فقط تسعة عشر مليون وثلاثماية وخمسون الف ليرة لبنانية كونه الانسب.

وبناء على قانون البلديات

وبناء على احكام المرسوم ٥٩٥٥٥/٨٢

بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ و لاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالإجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية نصوص تخالف احكام هذه المادة.

وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ٢٠١٢/٤٧٧

## وبعد التداول بالموضوع:

## قررما يلى:

مادة اولى : الموافقة على العرض المقدم من العارض مؤسسة نجا منصور مخلوف رقم المالي (٢٥٤٩٧٤١) والبالغة قيمته الاجمالية ١٩٠٠,٠٠٠ ال.ل. فقط تسعة عشر مليون وثلاثماية وخمسون الف ليرة لبنانية وذلك بدل الاشغال المذكورة اعلاه ورد باقى العروض الى اصحابها.

مادة ثانية: يؤخذ المبلغ من باب ٤ فصل ١٢ " مساهمات الى القطاع العام " من موزانة العام ٢٠١٢ وتعقد النفقة الاجمالية المذكورة

اعلاه وتصفى وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستلام والاستكمال وفقا للأصول.

مادة ثالثة: لا يعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .

مادة رابعة : يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للا طلاع والمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

رئيس بلدية جونيه انطوان افرام	نانب رئيس فواد بواري	عضو بيار صفير	عضو دنیز کرم بو معشر	عضو جوزف عوده غانب بعذر	عضو يوسف بشير
عضو شربل ابي نخول	عضو جورج بعينو	عضو واكيم بو لحدو	عضو عصام ریشا	عضو ربيع بويز	عضو توفیق مطر
عضو روي الهوا	عضو طارق الأشقر	عضو فوزي مارون	عضو انطوان شمعون	عضو جورج سعاده	عضو فوّاد أبو شبكة غانب بع <b>ذ</b> ر

**يبلغ**: - قائمقام

-المراقب العام

- لجنة الشراء

- دائرة الهندسة

- دائرة المحاسبة